الأمم المتحدة

A/73/579

الجمعية العامة

Distr.: General
20 November 2018
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة والسبعون

البند ١٣٦ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

التقديرات المنقحة المتصلة بنظام المنسق المقيم، تحت الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما

تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

أولا - مقدمة

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة المتصلة بنظام المنسق المقيم، تحت الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما (A/73/424). وأثناء نظر اللجنة الاستشارية في التقرير، اجتمعت بممثلين عن الأمين العام قدموا لها معلومات وإيضاحات إضافية، اختتموها بردود خطية وردت في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨. وعقب الاجتماع، تلقت اللجنة الصيغة النهائية من تقرير الأمين العام، الذي صدر في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.

٢ - وعملا بالقرار ٢٧٩/٧٢، قرّرت الجمعية العامة إنشاء مهمة تنسيق مخصصة لمنظومة الأمم المتحدة الإنمائية تتسم بالاستقلالية والنزاهة والتمكين وتركّز على التنمية المستدامة، وذلك من خلال فصل مهام المنسق المقيم عن مهام الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، والاستفادة من خبرات وأصول جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما في ذلك الوكالات غير المقيمة. وأيّدت الجمعية العامة أيضا تحويل مكتب تنسيق العمليات الإنمائية ليصبح مكتب تنسيق قائماً بذاته داخل الأمانة العامة، مسؤولاً مباشرة أمام رئيس المجموعة. وعلى النحو المبين في القرار، سيتولى المكتب المهام الإدارية والرقابية لنظام المنسقين المقيمين تحت قيادة أمين عام مساعد وفي إطار الملكية الجماعية لأعضاء مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة.

٣ - وقررت الجمعية العامة أيضا، في الفقرة ١٠ من القرار نفسه، توفير التمويل الكافي لنظام المنسقين المقيمين على أساس سنوي اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، من خلال ما يلي:

261118 261118 18-19940 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

(أ) فرض ضريبة تنسيق بنسبة ١ في المائة على المساهمات غير الأساسية المخصصة لأغراض بعينها بشكل صارم والواردة من أطراف ثالثة إلى الأنشطة المتصلة بالتنمية التي تنفذها الأمم المتحدة، على أن تُدفع من المنْبَع؛

(ب) مضاعفة الترتيبات الحالية التي تنفذها مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية لتقاسم التكاليف فيما بين كيانات منظومة الأمم المتحدة الإنمائية؛

(ج) تقديم تبرعات متعددة السنوات ويمكن التنبؤ بها إلى صندوق استئماني مخصص لدعم فترة البدء.

ثانيا – المقترح المقدم من الأمين العام عن نظام المنسقين المقيمين

٤ – يرد في تقرير الأمين العام أن نظام المنسقين المقيمين يكفل تنسيق الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية التي تضطلع بها الأمم المتحدة، بهدف الاستفادة من الخبرات والتخصصات ذات الصلة لكيانات الأمم المتحدة الإنمائية من أجل أن تقدم معا دعما أكثر اتساقاً وفعاليةً وكفاءةً للبلدان. ويرد في التقرير أيضا أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ قد زادت الطلبات على منظومة الأمم المتحدة الإنمائية زيادة ملحوظة وبات يتعين إدخال تحسين ملموس على قدرة النظام على تنسيق تقديم الدعم العالي الجودة والمتسق والموثوق في مجالي السياسات والبرمجة إلى الدول الأعضاء (A/73/424، الفقرتان ٣ و ٥).

٥ – وفي الفقرة ١٤ من القرار ٢٧٩/٧٢، شدّدت الجمعية العامة على ضرورة كفالة التحقيق الكامل للمكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة المتوخاة في تقرير الأمين العام بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية من أجل تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ (A/72/684-E/2018/7) في الوقت المناسب ونقل هذه المكاسب الناتجة عن زيادة الكفاءة إلى الأنشطة الإنمائية، بما في ذلك التنسيق. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية بأن منظومة الأمم المتحدة الإنمائية سوف تسعى إلى تحقيق مكاسب في الكفاءة يُتوقّع أن تناهز ٣١٠ ملايين دولار سنويا بحلول عام ٢٠٢٢، من خلال الوفورات الناجمة عن عمليات تسيير الأعمال المشتركة ومكاتب الدعم الإداري المشتركة والأماكن المشتركة، وعن دمج مراكز الأمم المتحدة للإعلام مع مكاتب المنسقين المقيمين وتنفيذ جيل جديد من الأفرقة القطرية للأمم المتحدة. **وتأمل اللجنة الاستشارية أن يتضمن التقرير المقبل للأمين العام عن نظام المنسقين المقيمين معلومات مستكملة عما تحقق من مكاسب ناتجة عن زيادة الكفاءة.**

٦ – ويشير التقرير إلى أنه، بحسب نظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، سيُعيَّن المنسقون المقيمون مباشرة بصفتهم ممثلي الأمين العام للعمليات الإنمائية. وبهذه الصفة، سيقودون أفرقة الأمم المتحدة القطرية، بالتشاور مع الحكومات المضيفة، لتحديد استجابة الأمم المتحدة الاستراتيجية لأولويات الحكومة والاتفاق عليها. ويشير التقرير أيضا إلى أنه سيكون لكل مكتب من مكاتب المنسقين المقيمين، ما لا يقل عما متوسطه خمسة موظفين فنيين، بما في ذلك خبراء في التنسيق والتخطيط الاستراتيجي، والاقتصاد، والرصد والتقييم، والاتصالات، والشراكات الاستراتيجية. وسيكون لكل مكتب من مكاتب المنسقين المقيمين موظفين دوليين وموظفين وطنيين على حد سواء، مع إعطاء الأولوية للموظفين الوطنيين حيثما أمكن ذلك (A/73/424، الفقرتان ١١ و ١٢).

٧ - وفيما يتعلق بالملاك الوظيفي لمكاتب المنسقين المقيمين، يشير التقرير إلى أن ثلاثة من الموظفين الفنيين الوطنيين سيخضعون لإدارة البرنامج الإنمائي في ٢٠١٩، في حين سيقدم هذا البرنامج موظفَي دعم اثنين (مساعد تنفيذي وسائق) كخدمة مقابل رسوم. أما الموظفون الدوليون فسيخضعون لإدارة الأمانة العامة للأمم المتحدة بالكامل، ومن المتوقع أن تنقل عقود جميع موظفي مكاتب المنسقين المقيمين إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة بحلول ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٠. ويشير التقرير إلى أن البرنامج الإنمائي سيقدّم خدمات الدعم الإداري والتشغيلي إلى المكاتب الإقليمية والقطرية كخدمة مقابل رسوم؛ وذلك لقاء ما يلي: إدارة المباني والمرافق؛ والإدارة العامة؛ وخدمات الشؤون المالية والمشتريات؛ وخدمات الشؤون القانونية؛ وخدمات المعلومات والاتصالات والتكنولوجيا. وكجزء من المرحلة الانتقالية في عام ٢٠١٩، سيقدم البرنامج الإنمائي أيضاً خدمات إدارة الموارد البشرية للموظفين الوطنيين في المكاتب الإقليمية لمكتب تنسيق العمليات الإنمائية (A/73/424، الفقرتان ١٩ و ٢١).

٨ - ويشير التقرير أيضا إلى أنه، على الصعيد العالمي، سيضطلع مكتب تنسيق العمليات الإنمائية بالمهام الإدارية ومهام الرقابة الخاصة بنظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك تقديم خدمات حل المشاكل وضمان الجودة وإسداء المشورة وتسوية المنازعات بالاتصال الوثيق مع الفريق الإقليمي المعني التابع لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة وكبار المسؤولين الآخرين في المنظومة. وستستفيد مهامُ الدعم البرنامجي والتوجيهُ السياساتي والدعمُ التقني المقدّمة على أساس يومي، وكذلك الدعمُ اليومي للمنسقين المقيمين والأفرقة القطرية، من مساندة تقدمها المكاتب الإقليمية الأوفر موارد التابعة لمكتب تنسيق العمليات الإنمائية، التي تعمل بالتعاون الوثيق مع الأفرقة الإقليمية المعنية التابعة لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (A/73/424، الفقرات ٧ و ٨ و ٩).

الوظائف

٩ - وفقا للتقرير، سيتضمّن مكتب تنسيق العمليات الإنمائية ٩٥ وظيفة، بقيادة أمين عام مساعد يكون مسؤولا أمام نائبة الأمين العام. وستعمل مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة بقيادة نائبة الأمين العام بصفتها رئيسة هذه المجموعة وبتوجيه من نائب رئيسة المجموعة (A/73/424، الفقرتان ٧ و ١٦). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن مدير مكتب تنسيق العمليات الإنمائية سيكون مسؤولا مباشرة أمام نائبة الأمين العام بصفتها رئيسة المجموعة، في حين سيضطلع نائب رئيس الفريق، الذي هو مدير البرنامج الإنمائي، بمهمة نائب الأمين العام الاستشارية. وتتضمن هذه المهمة أيضا الاستفادة من مدخلات وكالات المجموعة بشأن التنسيق التشغيلي من أجل العمل على تحقيق التنمية المستدامة.

١٠ - ويذكر التقرير أن الوظائف الـ ٩٥ في مكتب تنسيق العمليات الإنمائية تشمل ٦٧ وظيفة في المقر (١ أ ع م، و ١ مد-٢، و ٣ مد-١، و ١٢ ف-٥، و ٢٥ ف-٤، و ١٥ ف-٣، و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الرئيسية)، و ٨ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) و ٢٨ وظيفة (٥ مد-٢، و ٣ ف-٥، و ١١ ف-٤، ٤ ف-٣، و ٥ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) في المكاتب الإقليمية الواقعة في أديس أبابا؛ وعمّان؛ وإسطنبول، بتركيا؛ وبانكوك؛ وبنما سيتي (A/73/424، الفقرة ١٧).

١١ - ويذكر التقرير أيضا أنه اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، ستُنشأ ١٢٩ وظيفة للمنسقين المقيمين الحاليين (١٢ أ ع م، و ٣٦ مد-٢، و ٨١ مد-١) داخل الأمانة العامة للأمم المتحدة.

أما المنسقون المقيمون الحاليون الذين يختارون البقاء في وظيفتهم الحالية فسيعيد الأمين العام تكليفهم وتعيينهم بموجب كتاب تعيين من الأمانة العامة للأمم المتحدة. وسيظل المنسقون المقيمون الحاليون خاضعين لإدارة البرنامج الإنمائي في عام ٢٠١٩، الذي سيضطلع بهذه المهمة بالنيابة عن الأمانة العامة للأمم المتحدة، أما جميع المنسقين المقيمين الجدد المعينين من ١ كانون الثاني/يناير فصاعداً فسيكونون خاضعين للإدارة الكاملة للأمانة العامة. وابتداء من عام ٢٠٢٠، سيصبح جميع المنسقين المقيمين خاضعين للإدارة الكاملة للأمانة العامة للأمم المتحدة. وسيظل المنسقون المقيمون يضطلعون بمهام ثنائية، بوصفهم منسقين للشؤون الإنسانية، وبمهام ثلاثية بوصفهم نواب الممثلين الخاصين للأمين العام، في السياقات ذات الصلة. وفي الوقت الراهن، ثمة ١٢ وظيفة من هذا القبيل، ١٠ منها برتبة أمين عام مساعد ووظيفتان برتبة مد-٢. وسيسدد نظامُ المنسقين المقيمين نسبةَ ٥٠ في المائة من مرتبات المنسقين المقيمين الذين يضطلعون بمهام ثلاثية والتكاليفَ العامة للموظفين، وستسدد نسبة الـ ٥٠ في المائة المتبقية البعثةُ السياسية الخاصة المعنية أو عملية حفظ السلام المعنية التي يعمل فيها المنسق المقيم (A/73/424، الفقرتين ١٨ و ٢٠).

١٢ - وتشير اللجنة الاستشارية إلى أنه عملا بقرار الجمعية العامة ٢١٧/٣٥، طلبت المراقبة المالية، في رسالة مؤرخة ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٨، موافقة اللجنة على إنشاء ١٢٩ وظيفة من وظائف المنسقين المقيمين و ١٠ وظائف لمكتب تنسيق العمليات الإنمائية برتبة مد-١ وما فوقها في الأمانة العامة للأمم المتحدة، على أن تموّل من موارد خارجة عن الميزانية. وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة بوجود ١٢ وظيفة من وظائف المنسقين المقيمين (١٠ أ ع م و ٢ مد-٢) تشكل جزءا من جدول ملاك الموظفين في عمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة. ورأت اللجنة أنه ينبغي أن تواصل الجمعية العامة استعراض هذه الوظائف في سياق ميزانيات عمليات حفظ السلام أو البعثات السياسية الخاصة المعنية إلى أن تقرر الجمعية العامة خلاف ذلك. ولذلك تتفق اللجنة مع إنشاء ١١٧ وظيفة من وظائف المنسقين المقيمين، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٩، و ١٠ وظائف لمكتب تنسيق العمليات الإنمائية، اعتبارا من ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، على أن تمول من موارد خارجة عن الميزانية، حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٩. وتتوقع اللجنة أن تجري الأمانة العامة استعراضا لعدد هذه الوظائف ورتبها، وأن يتضمّن أي طلب يتّصل بهذه الوظائف في المستقبل نتائج هذه الاستعراض وتبريرا مفصلا لكل وظيفة. وتتوقع اللجنة أيضا مراعاة أعلى معايير الكفاءة والمقدرة والنزاهة، فضلا عن تحقيق التوازن الجغرافي والمساواة بين الجنسين عند التوظيف لشغل هذه الوظائف، وتتوقع أن يتم التوظيف وفقا للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة، من حيث تطبيقه على الأمانة العامة. **وتتوقع اللجنة الاستشارية أن تؤخذ نتائج الاستعراض في الاعتبار في تقرير الأمين العام المقبل عن نظام المنسقين المقيمين.**

١٣ - وفيما يتعلق بالمنسقين المقيمين الذين يضطلعون بمهام ثنائية أو ثلاثية، أُبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بعد النظر في اقتراح إنشاء الوظائف الـ ١٣٩ المذكورة أعلاه، بوجود تسعة وظائف برتبة أمين عام مساعد ووظيفتين برتبة مد-٢ في أربع عمليات لحفظ السلام (بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، وبعثة الأمم المتحدة في جنوب السودان) وخمس بعثات سياسية خاصة (بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى العراق، وبعثة الأمم

المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، ومكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لشؤون لبنان)؛ ووظيفة واحدة من رتبة أمين عام مساعد في مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط في إطار الباب ٣، الشؤون السياسية، من الميزانية البرنامجية؛ ووظيفتان برتبة أمين عام مساعد في بيئات غير بيئات البعثات في الجمهورية العربية السورية واليمن. **وتقدم اللجنة الاستشارية ملاحظات إضافية بشأن المنسقين المقيمين الذين يضطلعون بمهام ثنائية/ثلاثية في سياق تقريرها عن البعثات السياسية الخاصة (A/73/498).**

الموارد

١٤ - أشار الأمين العام في التقرير الذي قدّمه إلى أنه سيترتّب على نظام المنسقين المقيمين تكلفة مالية، تُقدّر بنحو ٢٨١ مليون دولار لعام ٢٠١٩، منها مبلغ ٣٥ مليون دولار لأنشطة التنسيق، سيوزَّع على جميع مكاتب المنسقين المقيمين في ١٣١ بلدا وعلى الأفرقة الإقليمية الخمسة التابعة لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (A/73/424، الفقرتان ١٣ و ١٤). **وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن ميزانية نظام المنسقين المقيمين ترد في المرفق الثاني لتقرير الأمين العام. وتذكر اللجنة بأنها لاحظت في السابق أن ميزانية نظام المنسقين المقيمين تشمل أموالا من الأنصبة المقررة والتبرعات التي تقدمها مختلف المنظمات الأعضاء، والتي تخضع لإشراف مجالس إدارتها، علما بأن كل مجلس من هذه المجالس لا يستعرض إلا التمويل المتعلق بمساهمة تلك المنظمة بعينها. وكانت اللجنة قد لاحظت أيضا عدم وجود آلية موحدة للنظر على المستوى الحكومي الدولي في جميع جوانب ترتيبات تقاسم التكاليف، بما في ذلك الميزانية العامة لنظام المنسقين المقيمين. وتكرر اللجنة الإعراب عن رأي مفاده أنه سيكون من المفيد وضع آلية موحدة للإشراف الحكومي الدولي على الميزانية العامة لنظام المنسقين المقيمين، بما في ذلك ترتيبات تقاسم التكاليف، مع الأخذ في الاعتبار أحكام قرار الجمعية العامة ٧٢/٢٧٩ (انظر أيضا، A/70/7/Add.48، الفقرة ٢٢).**

١٥ - ويشير التقرير إلى أن الشؤون المالية لمكتب تنسيق العمليات الإنمائية ونظام المنسقين المقيمين ستدار من خلال صندوق استئماني محدد الغرض تابع للأمم المتحدة تُجمَع فيه مصادر التمويل الثلاثة المنصوص عليها في قرار الجمعية العامة ٧٢/٢٧٩. وسيكون مقر الصندوق الاستئماني الأمانة العامة للأمم المتحدة وسيديره مكتب تنسيق العمليات الإنمائية. وستقدَّم التقارير إلى الجهات المانحة والجهات المعنية الأخرى على أساس السنة التقويمية بدولارات الولايات المتحدة، ويمكن الاطلاع عليها بعد ثلاثة أشهر من نهاية كل سنة (A/73/424، الفقرتان ٢٣ و ٢٤). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة الاستشارية أن المعلومات المتعلقة بالأداء المالي والمركز المالي للصندوق الاستئماني ستدرج في البيانات المالية للأمم المتحدة (المجلد الأول)، وأن المراقبة المالية ستوفّر البيانات المالية المصدقة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر من كل سنة تقويمية. **واللجنة الاستشارية على ثقة أن الصندوق الاستئماني المحدد الغرض سيُدار وفقا للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.**

١٦ - ووفقا للأمين العام، سيدرّ قرار الجمعية العامة مضاعفة المبلغ المساهم به عن طريق ترتيبات تقاسم التكاليف الذي وضعته مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة مبلغا قدره ٧٧،٥ مليون دولار لتغطية تكاليف نظام المنسقين المقيمين لعام ٢٠١٩. ويذكر أن الصيغة الجديدة لتقاسم التكاليف بدءا من عام ٢٠٢١ ستقدَّم إلى اللجنة الاستشارية، واللجنة الخامسة للجمعية العامة، ومجالس إدارة

كل من الكيانات الأعضاء في مجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة في عام ٢٠٢٠ (A/73/424، الفقرتان ٢٨ و ٢٩). وعند الاستفسار، أُبلغت اللجنة أن الجدول الزمني وإجراءات عرض صيغة تقاسم التكاليف الجديدة لا تزال قيد المناقشة. وتشير اللجنة أيضا إلى أن الجمعية قد طلبت إلى الأمين العام في قرارها ٢٧٩/٧٢ أن يعرض على نظر الجمعية العامة، قبل نهاية دورتها الخامسة والسبعين، استعراضا للتوصيات المتعلقة بعمل نظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، بما في ذلك ترتيبات تمويله. وطلبت الجمعية العامة إلى الأمين العام أيضا أن يقدم تقريرا سنويا إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن تنفيذ نظام المنسقين المقيمين المعاد تنشيطه، بما في ذلك تمويله (A/72/279، الفقرتان ١٥ و ١٦).

١٧ - واستنادا إلى قرار الجمعية العامة بشأن ترتيبات تقاسم التكاليف، يطلب الأمين العام اعتمادا إضافيا قدره ٨٠٠ ٥٧١ ١٣ دولار، وهو ما يمثل حصة الأمانة العامة من ترتيبات تقاسم التكاليف لعام ٢٠١٩.

ثالثا - خلاصة

١٨ - بيّن الأمين العام في تقريره (A/73/424، الفقرة ٣٢) الإجراء الذي يتعيّن على الجمعية العامة اتّخاذه. **وإذ تأخذ اللجنة الاستشارية في اعتبارها التعليقات والتوصيات الواردة أعلاه، توصي بأن توافق الجمعية العامة على اعتماد إضافي، يمثل مبلغا مقيدا على حساب صندوق الطوارئ لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، قدره ٨٠٠ ٥٧١ ١٣ دولار، كمنحة للصندوق الاستئماني المحدد الغرض في عام ٢٠١٩، تحت الباب ١، تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموما، من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩.**